

## قواعد تداول الأوراق المالية غير المقيدة بالبورصة

يقتصر التعامل في الأوراق المالية بسوق خارج المقصورة على تداول ونقل ملكية أسهم الشركات غير المقيدة بجداول البورصة وعلى زيادات رؤوس الأموال للشركات المقيدة التي لم يتم قيدها بعد وتطبيقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة العامة لسوق المال -الهيئة العامة للرقابة المالية حالياً- رقم (٩) لسنة ٢٠٠٦ بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٧/٩/٢٠٠٦ ، يتم حظر التداول في سوق خارج المقصورة على أسهم الزيادات في رؤوس الأموال لشركات مقيدة بالبورصة طبقاً للحالات التالية:

**الحالة الأولى:** بعد مرور شهرين من تاريخ صدور موافقة الهيئة على إصدار أسهم الزيادة وذلك طبقاً للبند (ج) من قواعد قيد واستمرار قيد وشطب الأوراق المالية.

**الحالة الثانية:** عند استيفاء الشركة للمستندات المطلوبة لقيده أسهم الزيادة المدفوعة بالكامل خلال مهلة الشهرين المشار إليها.

**الحالة الثالثة:** زيادة رؤوس الأموال من خلال توزيع أسهم مجانية للشركات المقيدة بالبورصة.

## الأحكام العامة

- ١- لا تسرى على التعاملات في هذا السوق قواعد القيد واستمرار القيد والشطب وقواعد الإفصاح المطبقة على الأوراق المالية المقيدة بالبورصة.
- ٢- تلتزم شركات السمسرة بإبلاغ عملائها بخصائص هذا السوق قبل التعامل فيه.
- ٣- شركات السمسرة المنفذة هي المسؤولة عن سلامة عمليات التداول التي تجريها ومطابقتها للقوانين واللوائح والقرارات المنفذة له والحاكمة لعملية التداول وأهمها:
  - التحقق من شخصية العميل وسند ملكيته للورقة المالية وصفته وأهليته للتصرف فيها .
  - التأكد من أن التعامل يتم على أوراق مالية سليمة وعلى نحو خال من الغش أو النصب أو الاحتيال أو الاستغلال أو المضاربات الوهمية .
- ٤- يبدأ العمل بسوق نقل الملكية من الساعة ٩:٤٥ صباحاً إلى الساعة ١١:١٥ صباحاً، بينما سوق الأوامر فيبدأ من الساعة ٢:٤٥ ظهراً إلى الساعة ٣:١٥ ظهراً يومى الاثنين والأربعاء فقط من كل أسبوع.
- ٥- لا يتم احتساب سعر إقفال أو فتح لأى ورقة مالية، ولا يتم وضع حدود سعرية، ولا يتم احتساب أى مؤشر للأسعار.
- ٦- يتم التعامل على السندات مثل الأسهم بدون أى اختلاف في الأوامر.

**سوق الأوراق المالية غير المقيدة ينقسم إلى سوقين رئيسيين هما:**

### الأول: سوق الأوامر

ويتم من خلاله التعامل على الأوراق المالية غير المقيدة التي توافق إدارة البورصة على التعامل فيها من خلال هذا السوق.

**أهم الأحكام المنظمة لسوق الأوامر:**

- ١- يجب ان تكون أوامر العملاء الصادرة لشركات السمسرة المنفذة للتعاملات في هذا السوق طبقاً للنموذج المعتمد من البورصة ويذكر كتابياً على هذه الأوامر أنها خاصة بهذا السوق وأن الأوراق المالية التي يتم التعامل عليها غير مقيدة.
- ٢- يتم اتباع نفس قواعد أولويات القبول الآلى المطبقة على نظام التداول داخل المقصورة.

- ٣- يتم إجراء التعاملات من خلال أجهزة الحاسب الآلى الخاصة بشركات السمسرة بمقصورة البورصة، أما شاشات التداول عن بعد فيمكن استخدامها في مرحلة لاحقه إذا اقتضى الأمر ذلك.
- ٤- يتم إجراء عملية المقاصة والتسوية وفقاً لنظام T+3 (عن طريق شركة مصر للمقاصة والإيداع والقيود المركزي).
- ٥- يتم التداول بسوق الأوامر يومى الاثنين والأربعاء من كل أسبوع من الساعة ٢:٤٥ ظهراً إلى الساعة ٣:١٥ ظهراً.
- ٦- صدر قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لسوق المال رقم (١٢٦) لسنة ٢٠٠٦ بتاريخ ٢٠٠٦/١٠/٣١ والمتضمن التزام الشركات المتداولة أسهمها بسوق الأوامر بتقديم القوائم المالية السنوية مرفقاً بها تقرير مراقب الحسابات وتقرير مجلس إدارة الشركة السنوى قبل اعتماد الجمعية وذلك خلال ٩٠ يوم من تاريخ نهاية السنة المالية.

### الثانى: سوق نقل الملكية

ويتم من خلاله تنفيذ عمليات نقل ملكية الشركات غير المقيدة فى البورصة.

#### أهم الأحكام الخاصة بسوق نقل الملكية :

١. يتم من خلال هذا السوق الإعلان عن العمليات التى يتم الاتفاق بين أطرافها على البيع والشراء ونقل الملكية.
٢. العمليات التى تبلغ قيمتها عشرون مليون جنيه فأكثر تعرض قبل تنفيذها على لجنة التداول وبعد صدور قرار اللجنة بالموافقة ترسل صورة منه إلى إدارة خارج المقصورة للتنفيذ.
٣. يتم إجراء التعاملات فى سوق نقل الملكية من خلال إدارة خارج المقصورة.
٤. يتم إخطار شركة المقاصة بعمليات نقل الملكية لأسهم الشركات المحفوظة مركزياً.